

91969 - حول سيف النبي صلى الله عليه وسلم " البتار " وآثاره في المتاحف

السؤال

لقد شاهدت صوراً لسيف يسمى " البتار " ، ويقال إنه كان للرسول صلى الله عليه وسلم ، وإنه منقوش عليه أسماء الأنبياء ، وصورة للنبي داود عليه السلام وهو يقطع رأس جالوت ، وقد شاهدت هذه الصور وقرأت هذا الكلام في الموقع :

<http://www.usna.edu/Users/humss/bwheeler/swords/batar.html>

وسؤالي هو :

إذا علمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حرّم صور الأشخاص والحيوانات ، فكيف يمتلك سيفاً عليه صور؟.

الإجابة المفصلة

أولاً :

ورد في كتب السيرة أنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عدة أسياف ، وقد ذكر بعض العلماء أنها تسعة أسياف ، وليس يثبت من ذلك في السنة الصحيحة إلا واحد فقط ! .

قال ابن القيم - رحمه الله - :

كان له - صلى الله عليه وسلم - تسعة أسياف :

" مأثور " ، وهو أول سيف ملكه ، ورثه من أبيه ، و " العضب " و " ذو الفقار " - بكسر الفاء وبفتح الفاء - وكان لا يكاد يفارقه ، وكانت قائمته ، وقبيعته ، وحلقته ، وذؤابته ، وبكراته ، ونعله من فضة ، و " القلعي " ، و " البتار " ، و " الحتف " ، و " الرسوب " ، و " المخزم " ، و " القضيب " ، وكان نعل سيفه فضة ، وما بين حلق فضة .

وكان سيفه " ذو الفقار " تنفله يوم بدر ، وهو الذي أرى فيها الرؤيا .

ودخل يوم الفتح مكة وعلى سيفه ذهب وفضة [ضعفه الألباني في مختصر الشمائل (87)]

" زاد المعاد " (1 / 130) . وانظر : التراتيب الإدارية ، للكتاني (1/343) .

ومما ثبت من ذلك في السنة الصحيحة " ذو الفقار " :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَقَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرَّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ .

رواه الترمذي (1561) وابن ماجه (2808) وحسنه الألباني في " صحيح ابن ماجه " .

وقوله : (تنفل سيفه) أي : أخذه زيادة عن السهم .

ورواه أحمد (2441) - وحسنه الأرنؤوط - بآتم من هذا ، وفيه بيان الرؤيا :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَنَقَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : (رَأَيْتُ فِي سَيْفِي ذِي الْفَقَارِ فَلَا فَأَوْلَتْهُ فَلَا يَكُونُ فِيكُمْ ، وَرَأَيْتُ أَنِّي مُزِدُّ كَبْشًا فَأَوْلَتْهُ كَبْشُ الْكَنْبِيبَةِ ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ فَأَوْلَتْهَا الْمَدِينَةَ ، وَرَأَيْتُ بَقْرًا تُذْبَحُ فَبَقَّرَ وَاللَّهُ خَيْرٌ فَبَقَّرَ وَاللَّهُ خَيْرٌ) فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وسمِّي سيف النبي صلى الله عليه وسلم " ذا الفقار " لأنه كانت فيه حفر صغار حسان ، ويقال للحفرة فقرة ، وهو أشهر سيوفه .

وأما سيفه " البتار " فقد جاء ذكره عند ابن سعد في " الطبقات " (1 / 486) لكنه مرسل - وهو من أقسام الضعيف - ، وفي سنده الواقدي ، وأحاديث غير صحيحة .

قال الحافظ العراقي - رحمه الله - :

ولابن سعد في " الطبقات " من رواية مروان بن أبي سعيد ابن المعلى مرسلًا قال : أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلاح بني قينقاع ثلاثة أسياف : سيف " قلعي " ، وسيف يدعى " بتارا " ، وسيف يدعى " الحتف " ، وكان عنده بعد ذلك " المخزم " ، و " رسوب " ، أصابهما من الفلّس .

وفي سنده الواقدي .

" تخريج أحاديث الإحياء " (2471) .

و " القلعي " نسبة إلى " مرج القلعة " موضع بالبادية .

وإذا كان لم يثبت في السنة الصحيحة وجود سيف بهذا الاسم للنبي صلى الله عليه وسلم : فكيف نصدق وجوده على تلك الصورة التي ينشرها من يزعم أنها صورة سيف النبي صلى الله عليه وسلم؟! .

ثانياً :

قد ورد في السنة الصحيحة وصف سيف النبي صلى الله عليه " ذو الفقار " ، وليس فيه أنه يحوي صوراً لأحد ، وكيف يمكن أن يقتني النبي صلى الله عليه وسلم سيفاً كهذا ، وهو الذي نهى عن الصور وأمر بطمسها؟! .

وعندما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة لم يدخل الكعبة إلا بعد أن أمر بطمس ما كان فيها من صور .

عَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَنَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُو كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا ، فَلَمْ يَدْخُلْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى مُجِئَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهَا .

رواه أبو داود (4156) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

وقد ثبت في السنّة أن مقبض سيفه " ذو الفقار " كان من فضة .

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ : كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُوْلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ .

رواه النسائي (5373) وصححه الألباني في " صحيح النسائي " .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

والسيف يباح تحليته بيسير الفضة فإن سيف النبي كان فيه فضة .

" مجموع الفتاوى " (25 / 64) .

ثالثاً :

يردُّ على ما ورد في الموقع - من وجه آخر - من زعمهم أن هذا سيف النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يثبت بقاء شيء من آثار النبي صلى الله عليه وسلم على وجه اليقين ، فقد زُعم وجود نعل وشعر وثياب وأحجار تخص النبي صلى الله عليه وسلم في مواطن كثيرة في العالم ، وكل دولة تزعم أنها المحققة وغيرها ليس محققاً ، وثبت في القديم والحديث زيف ادعاءات كثيرين بنسبة ما يملكونه للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ لما في ذلك من التكسب من أموال الناس .

وقد ذكر ابن طولون في كتابه " مفاكهة الخلان في حوادث الزمان " في حوادث سنة تسع عشرة وتسعمائة أن بعضهم زعم أنه يملك قدحاً وبعض عكاز للنبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه " تبين أنهما ليسا من الأثر النبوي ، وإنما هما من أثر الليث بن سعد " !!

وقد حافظ بعض الخلفاء والكبراء على بعض آثار النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن ذهب كثير منها في الفتن التي تعاقبت على دولة الإسلام .

ومن ذلك : إحراق التتار عند غزوهم بغداد (سنة 656 هـ) بردة النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي فتنة تيمورلنك في دمشق (سنة 803 هـ) ذهب نعلان ينسبان إلى الرسول صلى الله عليه وسلم .

ولذا شكك الأئمة بثبوت شيء من آثار النبي صلى الله عليه وسلم باقي إلى الآن ، بل إن منهم من جزم بعدم ثبوته .

1. قال ابن كثير - رحمه الله - وهو يتحدث عن أثار النبي صلى الله عليه وسلم - :

قلت : وهذه الأثار الثلاثة لا يدري ما كان من أمرها بعد هذا .

" البداية والنهاية " (6 / 10) ، و" السيرة النبوية " (4 / 713) .

2. وقال السيوطي - رحمه الله - :

وقد كانت هذه البردة عند الخلفاء يتوارثونها ويطرحونها على أكتافهم في المواكب جلوساً وركوباً ، وكانت على المقتدر حين قتل وتلوث بالدم ، وأظن أنها فقدت في فتنة التتار ، فإننا لله وإنا إليه راجعون .

" تاريخ الخلفاء " (ص 14) .

3. ويقول العلامة أحمد تيمور باشا - بعد أن سرد الآثار المنسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالقسطنطينية في (إسطنبول) :-

لا يخفى أن بعض هذه الآثار محتمل الصحة ؛ غير أننا لم نرَ أحداً من الثقات ذكرها بإثبات أو نفي ، فالله سبحانه أعلم بها ، وبعضها لا يسعنا أن نكتم ما يخامر النفس فيها من الريب ويتنازعها في الشكوك .

" الآثار النبوية " (ص 78) .

وقال في (ص 82) - بعد أن ذكر أخبار التبرك بشعرات الرسول صلى الله عليه وسلم من قبل أصحابه رضي الله عنهم - :

فما صح من الشعرات التي تداولها الناس بعد بذلك : فإنما وصل إليهم مما قُسم بين الأصحاب رضي الله عنهم ، غير أن الصعوبة في معرفة صحيحها من زائفها . انتهى

4. وقال الشيخ الألباني - رحمه الله - :

هذا ولا بد من الإشارة إلى أننا نؤمن بجواز التبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم ولا ننكره ، خلافاً لما يوهمه صنيع خصومنا ، ولكن لهذا التبرك شروطاً ، منها :

الإيمان الشرعي المقبول عند الله ، فمن لم يكن مسلماً صادق الإسلام : فلن يحقق الله له أي خير بتبركه هذا .

كما يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلاً على أثر من آثاره صلى الله عليه وسلم ويستعمله .

ونحن نعلم أن آثاره من ثياب ، أو شعر ، أو فضلات : قد فقدت ، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين .

” التوسل ” (1 / 145) .

5. وقال الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله – في مقال ” تعقيب على ملاحظات الشيخ محمد المجذوب بن مصطفى – :

وأما ما انفصل من جسده صلى الله عليه وسلم أو لامسه : فهذا يُتَبَرَّكُ إذا وُجِدَ وتحقق في حال حياته وبعد موته إذا بقي ، لكن الأغلب أن لا يبقى بعد موته ، وما يدَّعيه الآن بعض الخرافيين من وجود شيء من شعره أو غير ذلك : فهي دعوى باطلة لا دليل عليها

لا وجود لهذه الآثار الآن ؛ لتطاول الزمن الذي تبلى معه هذه الآثار وتزول ؛ ولعدم الدليل على ما يدَّعى بقاؤه منها بالفعل .

” البيان لأخطاء بعض الكتاب ” (ص 154) .

6. وتحت عنوان ” هل يوجد شيء من آثار الرسول صلى الله عليه وسلم في العصر الحاضر ” بيّن الدكتور ناصر بن عبد الرحمن الجديع في ” التبرك ، أنواعه وأحكامه ” – (ص 256 – 260) – أنه يشك في ثبوت نسبة ما يوجد الآن من هذه الآثار إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ويبيّن فقدان الكثير من آثار الرسول صلى الله عليه وسلم على مدى القرون والأيام بسبب الضياع ، أو الحروب والفتن . انتهى

والله أعلم .